# فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

✍ د. موسى سليمان محمد (★)

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين

وبعد

قال تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران 104.

وقال تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ آل عمران 110.

وقال ﷺ :( والذي نفسي بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتنَهُونَّ عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده.)[1]

وقال صلي الله عليه وسلم ( من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم

---

(★) أستاذ مشارك – جامعة الزعيم الأزهري

(1) الفتح الرباني لترتيب مسند الأمام أحمد بن حنبل الشيبانى ، أحمد عبدا لرحمن السني ح 19 ، ص 172 ، وما بعده ا ، دار الشهاب ، القاهرة

يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان »[1]

وورد في الأثر قول أبي الدرداء رضي الله عنه:( لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لايجل كبيركم ولا يرح م صغيركم ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتستنصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم .)[2]

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرشاد المسلمين إلي الحق والخير وتحذيرهم من الوقوع في الشر والضلال من أهم واجبات الدين ومن دعائمه الأساسية، ومن أكبر وأهم عوامل الصلاح والإصلاح في المجتمع الإسلامي

فلابد من جماعة تدعوا إلي الخير وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فالأمة الإسلامية إذا لم تهتم بهذا الواجب فسوف تتفرق وتتمزق فيكون هذا هو مطلب أعداء الإسلام

والمتابع للواقع الدعوى اليوم يلمس قصوراً بينا في ضوابط وفهم أولويات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بين عامة الناس مما أدى إلى تبدد الجهود والطاقات في الأعمال المفضولة

على حساب الأعمال الفاضلة

حيث بليت الأمة الإسلامية بألوان من التفرق والاختلاف ، ولم يسلم من ذلك الدعاة والمصلحين ، حيث ذهب بعضهم يتقلب في متاهات علمية بلا

---

([1]) المرجع السابق ح 19 ، ص 172 ، شرح الأربعين النووية المعالم ، الشيخ صالح بن عبدا لعزيز إبراهيم ، ص 364 ، ط دار الإيمان ، صحيح مسلم ، ط ص 49569 ، دار إحياء القرآن الكريم .

([2]) كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر للإمام الغزالي ، تحقيق سيد إبراهيم ، ص 14 . دار الحديث

ضابط علمي ولا منهجي ، حتى أصبحت الأولويات الدعوية تحدد في كثير من الأحيان بناءاً على الاجتهادات والأهواء الشخصية ، ووضع الجزئيات موضع الكليات مع التهوين من شأن السنة بل الواجبات ، وهذا كله راجع لعدم إدراك حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ودرجاته ومقصد الشارع منه

لهذا أحببت أن أشارك بموضوع فقه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من واقع المسلمين اليوم لنقف على الأمور المهمة في مسائل الدعوة وقضية الفهم الصحيح لمقاصد الشرع من مسألة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لأن الخطأ في الفهم قد يكون أشد خطراً من الخطأ بالجهل

**وقسمت الموضوع إلي فصلين**

الفصل الأول علاقة الفقه والدعوة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

المبحث الأول مفهوم الفقه لغة واصطلاحا

المبحث الثاني مفهوم الدعوة وأهدافها

المبحث الثالث حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

الفصل الثاني أركان وشروط وحكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

المبحث الأول أركان وشروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

المبحث الثاني حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

الخاتمة المراجع

## الفصل الأول

## علاقة [1] الفقه والدعوة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

إن الفقه الإسلامي جامعة ورابطة للأمة الإسلامية ، وهو حياتها تدوم مادام وتنعدم ما انعدم وهو جزء لايتجزأ من تاريخ الأمة الإسلامية ، وهو معجزة من مفاخرها العظيمة ، وخاصية من خصائصها ، لأنه فقه عام لبيان حقوق المجتمع الإسلامي وجامع للمصالح الاجتماعية والأخلاقية فلو أن المسلمين اليوم عملوا بأحكام الفقه [2] كما سبق سلفهم السابق لكانوا أرقى الأمم وأسعد الناس

فالأمة الإسلامية لاحياة لها بدون الفقه [3] ولا رابطة وجامعة تجمعها سوى رابطة الفقه وعقائد الإسلام

---

([1]) نقصد بالعلاقة هنا الفهم والإدراك لمعاني المفردات حتى يتسنى ربطها مع بعضها البعض لأن التعرف على معاني الأشياء يؤدى إلى تحقق الاستفادة والتي هي من ثمار الأمر بالمطلوب فمثلاً مفهوم الفقه العام ليس محصوراً على مجموعة من الأحكام الفرعية في العبادات والمعاملات بل هو منهج متكامل لشعب الحياة الإنسانية كلها لأنه يتناول الحياة الإسلامية في أخص عناصر مقوماتها

([2]) فاليوم الإسلام بكامله يتعرض لموجات عارمة من التشكيك في صلاحية الإسلام لمسايرة التطورات ، واتهامه بالجمود وذلك كله ناتج عن عدم فهم أحكام الإسلام وفقه .

([3]) لأن الفقه هو الذي يمثل الحياة العملية والسلوك الاجتماعي في حياة المسلمين .

فإلى بيان معنى الفقه في اللغة والاصطلاح وبيان غايته المقصودة باختصار غير مخل

## المبحث الأول

## مفهوم الفقه لغة واصطلاحاً

### أولاً الفقه في اللغة

الفقه في اللغة هو العلم والإدراك والفهم لقوله تعالى ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ الأعراف 179 .

وقيل إن الفقه أخص من الفهم لأن الفقه هو فهم مراد المتكلم من كلامه فهو قدر زائد على مجرد فهم ما وضع له اللفظ فالفقه أخص من الفهم لغة[1]

وقيل إن الفقه العلم بالشيء والفهم له لقوله تعالى ﴿ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ النساء 78 وقوله تعالى ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ ﴾ هود 91 ، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم

والفقه في الأصل الفهم يقال أوتى فلاناً فقهاً في الدين أي فهماً فيه لقوله تعالى ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ التوبة 122 أي ليكونا علماء به

ودعا النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما فقال ( اللهم فقهه الدين وعلمه

---

[1] ) أنظر التعريفات للجرجاني ، ص 216 ، تحقيق د عبدا لرحم ن عميره ، عالم الكتب ، بيروت ، أنظر أعلام الموقعين لابن قيم الجو زيه ج1 ، ص219 ، مطابع الإسلام ، محرم 1388ه ، 1968م .

التأويل )[1] .( أي فهمه تأويله ومعناه ) فكان من أعلم الناس في زمانه بكتاب الله تعالى

وفقه فقهاً علم علماً ، وفقه وهو فقيه من قوم فقهاء[2]

**ثانياً الفقه في الاصطلاح الشرعي:**

الفقه في الشرع هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية بالاستدلال[3].

حيث أطلق لفظ الفقه على جميع الأحكام الدينية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، سواء كانت هذه الأحكام متعلقة بأمور العقيدة أو الأخلاق أو العبادات أو المعاملات

لهذا جاء تعريف الفقه بأنه معرفة النفس ما لها وما عليها حيث يشمل هذا التعريف الأحكام الاعتقادية كوجوب الإيمان بالله تعالى ، والأحكام الوجدانية ( الأخلاقية ) كوجوب الصدق ، والأحكام العملية المتعلقة

---

([1]) صحيح مسلم،ج4 ص1927 ح2477 ( باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ).انظر مسند أحمد والمستدرك وصحيح الذهبي.

([2]) أنظر لسان العرب للإمام ابن منظور ج 10 ص305 ( فق ) طبعة ملونة/جديدة/محققة، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان ، 1416ه ، 1995م ، اعتنى بتصحيحها أمين محمد عمر عبد الوهاب ، محمد الصادق صبري .

([3]) أنظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، محمد بن الحسن الجحوى الثعالبي الفاسى ، ج1 ، ص4 ، ط أولى ، 1396ه ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، الوجيز في أصول الفقه ، الأستاذ وهبه الزحيلى ، ص13 وما بعدها ، ط الثانية ، 1995م ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، لبنان ، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، الدكتور عبد الكري م زيدان ، ص 62 الطبعة السادسة ، مكتبة القدس ، مؤسسة الرسالة

بالعبادات والمعاملات كوجوب الصلاة والصيام وإباحة البيع[1] .

فمن التعريف يتضح لنا أن الفقه يشمل جميع ما هو معروف من الأحكام الواجبة والحرام والمندوبة والمكروهة والمباحة، وأحكام الفرد والأسرة

وهذا يدل على أن موضوع علم الفقه هو فعل المكلف من حيث ما يثبت له من الأحكام الشرعية، ويشير أيضاً إلي أن الفقيه يبحث في أنشطة وأفعال المكلفين ( من بيع وإجارة ووكالة وصلاة وشهادة وقذف وسرقة وأكل المال بالباطل ) ليصل إلي الغاية المطلوبة من علم الفقه

والتي هي تطبيق الأحكام الشرعية على أفعال المكلفين من الناس، لبيان الحلال والحرام، ولمعرفة الحكم الشرعي لكل ما يصدر عن الناس من أقوال وأفعال ووقائع ومنازعات وهي الأمور التي يجرى فيها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

فالعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أصبحت واضحة وجلية لأن الفهم والإدراك للشيء والعلم به يسهل علينا تطبيق الأحكام الشرعية على ما يجرى فيه من أمر بالمعروف أو نهى عن منكر ويسهل على الإنسان حكم ما ينكره ويأمر به وخاصة معرفة الحكم الشرعي وأنواعه[2].

---

([1]) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، محمد بن الحسن الجحوى ، مرجع سابق ، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ،. د يوسف القرضاوى ، ص 21 ، ط الثالثة ، 1418ه ، 1997م، مكتبة وهبه ، القاهرة .

([2]) عرف الفقهاء الحكم الشرعي بأنه أثر خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع. وينقسم الحكم الشرعي التكليفى إلي قسمين الحكم التكليفى وعرفوه بأنه هو ما أقتضى طلب فعل من المكلف أو كفه عن فعل أو تخييره بين الفعل والكف عنه . مثال الأول ( أقيموا الصلاة ) ومثال الكف عن الفعل ( حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ) ومثال التخيير وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة.

## المبحث الثاني

## مفهوم الدعوة وأهدافها

**مفهوم الدعوة إلي الله تعالى :**

الدعوة إلى الله تعالى هي أصلاً دعوة الله تعالى الصادرة منه إلينا عن طريق أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام الذين ختمهم محمد ﷺ، وخصه دونهم بأنه أوحى إليه الشريعة الكاملة التامة الناسخة لغيرها من الشرائع

فالدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان بالله وبما جاء به الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وطاعتهم فيما أمروا به ، وانتهاء عما نهوا عنه ، وتصديق ما أخبروا به عن الله تعالى

فالدعوة المقصودة هنا هي الدعوة إلى دين الإسلام خاتم الأديان وأتمها وأكملها ، ذلك الدين الذي تكفل الله بحفظه، على حين وُكِّل حفظ الأديان الأخرى للناس

---

وسمى هذا القسم حكم تكليفي لأنه يتضمن التكليف بالفعل أو تركه أو التخير بينهما والقسم الثاني: الحكم الوضعي الشرعي وهو ما أخ تص بوضع شيء سبباً لشيء أو شرطاً له أو مانعاً منه، مثال السبب قوله تعالى{ فمن شهد منكم الشهر فليصمه } فرؤية الهلال سبب لوجوب الصوم. وقوله تعالى{ أقم الصلاة لدلوك الشمس} فدخول الوقت سبب الإيجاب صلاة الظهر. مثال الشرط قوله تعالى{ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا}

فالاستطاعة المالية والبدنية شرط لإيجاب الحج ومثال المانع قوله ﷺ ( ليس لقاتل ميراث ) فقتل الوارث مورثه عدواناً مانع من استحقاق الإرث وسمي هذا النوع بهذا الاسم لأنه يقتضى وضع أمور ترتبط بالأخرى ، أنظر الموافقات في أصول الشريعة ، الشاطبى ، ج1 ، ص95 ( كتاب الأحكام ) ط أولى 1415ه ، 1995م ، دار المعرفة ، أصول الفقه الإسلامي ، الدكتور وهبه الزحلبى ، ج1 ص42 ( أقسام الحكم ) إعادة ط الثانية ، 1422ه ، 2001م دار الفكر

لذلك بقى دين الإسلام وحده دون بقية الأديان دون تحريف أو تبديل فالدعوة إلى الله بهذا المفهوم تجب أن توجه إلي كل الناس في كل زمان ومكان وهذا واجب المسلمين جميعاً رجالاً ونساء لأن أحسن القول الدعوة إلي الله ، لقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[1] فصلت[33] .

فتصبح الدعوة فريضة مستمرة من أجل إعلاء كلمة الله كلمه الله تعالى لقوله تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ آل عمران [110].

**المفهوم اللغوي للدعوة :**

فإن كلمة دعوة تأتى بمعنى الفعل ( دعا ) وتأتى بمعنى الدعاء وهو العبادة أو النداء وتأتى كذلك بمعنى الدعوة إلى الشيء مثال الدعوة إلى الطعام والدعوة أيضاً تأتى بمعنى السؤال

والدعوة بمعنى السؤال كقوله تعالى على لسان بني إسرائيل عندما أمرهم أن يذبحوا بقرة ﴿ قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴾ البقرة[69] ، يقصدون بذلك أسأل لنا ربك

ومن معاني الدعوة الأذان وهو النداء لدخول وقت الصلاة ومن معانيها الدعاية بمعناها الحسن وليس المعنى القبيح المتداول للدعاية ففي كتابه ﷺ

---

([1]) فالدعوة إلى الله وإلى دينه الحق هي وسيلة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام أجمعين ثم هي واجب العلماء ومسئولية المسلمين جميعاً لقوله تعالى { قل هذا سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني } سورة يوسف الآية 108 .

لهرقل أدعوك بدعاية الإسلام[1] .

والدعوة بمعنى النداء يقال دعا فلان فلاناً [2] أي ناداه ومنها النداء إلى الصلاة أي الدعوة إليها

ومن معاني الدعوة البيان والتبليغ لقوله تعالى ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾ الحج[67] .

الدعوة بمعنى التبليغ ، اسم من الفعل دعا ومصدره دعاء والدعاء في اللغة الرغبة إلى الله فيما عنده من الخير ، والابتهال إليه بالسؤال [3] لقوله تعالى ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ الأعراف[55] .

فمعنى الدعوة في اللغة يشمل الخير والمعروف وهى دعوة الحق وهى الدعوة إلى دين الله وحده قال تعالى ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ الرعد[14] .

وكذلك تشمل الشر والمنكر وهى دعوات الباطل وهى الدعوات التي تدعو إلى غير دين الله تعالى لقوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ الحج[62] .

ولقوله ﷺ ( من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لاينقص من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام

---

(1) نقصد بالمفهوم اللغوي معاني كلمة الدعوة في اللغة العربية لأن هذه المعاني متفرقة في لغة العرب إلى شعب عديدة بعضها يصب في الإناء الذي نقصده وبعضها يبتعد عنه

(2) أنظر لسان العرب لابن منظور ، ج 2 ن ص1385 ، مادة دعا ، شرح النووي ، ج 12 ، ص107 ن نشر الإقتداء السعودية ، بدون تاريخ ( ويعنى أدعوك بدعوة الإسلام وهى كلمة الشهادة للدخول في الإسلام ) ، مسلم كتاب الجهاد والسير ، حديث رقم 74 .

(3) القاموس المحيط ، للفيروز أبادي ، ج4 ، ص329 .

من تبعه لاينقص من آثامهم شيئاً »[1].

فالدعوة بمعنى التبليغ والبيان ونقل هداية الله إلى الناس لقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ فصلت(33).

وقوله تعال ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ يوسف(108).

ونخلص من المعاني اللغوية المتعددة بأن الدعوة إلى الله معناها طلب الناس أن يؤمنوا بدعوة الله عز وجلَ وبكل ما جاءهم من النبي ﷺ وذلك لما يدور من المعاني حول الطلب والسؤال ويحث على قصد الشيء

**مفهوم الدعوة في الاصطلاح وعرف الدعاة**

فالدعوة في عرف واصطلاح الدعاة لها أكثر من مفهوم ، بل تعددت آراؤهم وتباينت أفكارهم فيها ، كل حسب ما يفهم من المعنى المقصود بالدعوة وماتناولته الكلمة من دلالات ومعان

فبالنظر إلى ماهية الدعوة هل هي تعنى الدين الإسلامي نفسه ؟ أم تعنى نشره وبيانه لغير

المسلمين، أم هي تعنى التعريف به وتعلمه للناس كافة.؟

فالدعوة هي التي تعرف بالإسلام وتدعو له وتعلمه وتنشره بين الناس ، لذا لايمكن أن تكون الدعوة هي الإسلام نفسه

**: فإلى بيان التعريفات**

- الدعوة هي جمع الناس على الخير ودلالتهم على الرشد بأمرهم بالمعروف

---

([1]) صحيح مسلم ، ج 4 ن ص، 2060 ح2674 ، حققه محمد فؤاد عبدالباقى ، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البابى الحلبي

القاهرة

ونهيهم عن المنكر .

- أو هي نداء الله تعالى للبشر قاطبة أن يتدبروا آياته في ملكوته فيعبدونه وحده ويتبعوا دينه الحق فيسود الأمن والقيم والاستقرار والرخاء.
- أو يراد بها التبليغ والحث على الإسلام والترغيب فيه ودعوة الناس إليه وهو الذي يهمنا في هذا المجال[1].

والذي نخلص إليه من هذه التعريفات ومن واقع التجربة في مجال الدعوة فإن الدعوة هي تبليغ الناس جميعاً دعوة الإسلام ، وهدايتهم إليها قولاً وعملاً في كل زمان ومكان وفق منهج علمي مدروس بأساليب ووسائل خاصة تناسب المدعوين على مختلف أصنافهم وعصورهم

**فضل الدعوة وأهميتها**

فضل الدعوة وأهميتها من فضل الإسلام وأهميته لأن الدعوة هي التي تدعو له وتعرف به وتعلمه للناس

فالدعوة يبلغ بها الدين ، ويرشد بها الضال ، ويعلم بها الجاهل ، وينبه بها الغافل ، ويقام بها الحق والعدل ، ويبطل بها الباطل ، ويحمى بها المجتمع من الفساد الفكري والثقافي والأفكار المنحرفة والعقائد الفاسدة ، وتجلب بها

---

([1]) انظر الدعوة إلى الإسلام ، أبوبكر الجزائري ،ص8 مكتبة دار العروبة ، مصر ، خصائص الدعوة الإسلامية ،/د محمد أمين حسن، ص17، مطبعة المنار

المصالح وتدفع بها المضار ، ويجمع بها شمل الأمة وتوحد بها صفوفهم ، وبها تبذل النصيحة

ويظهر فضل الدعوة وأهميتها في الإصلاح والحماية والنصح والرشد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وبوصفها خطة من خطط العمل لخدمة أفراد المسلمين وحمايتهم بغية إصلاحهم وحمايتهم من الانحراف عن صراط الدين وذلك من خلال الأمر بها والحض على تبليغها لقوله تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾آل عمران (104). ولقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ فصلت(33). فالآية تشير بأنه لابد من جماعة تدعوا إلى الخير وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ولابد من سلطة تقوم بهذا الواجب فمدلول النص القرآني يقرر ذلك

ويظهر فضل الدعوة وأهميتها من حديث ( الدين النصيحةُ قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم )(1).

فالحديث يشير إلى أن الدين قوامه النصيحة، فالنصيحة كلمة يعبر بها

---

(1) الدين النصيحة ن حيث جعل الدين كله النصيحة ، لأن النصيحة تجمع الدين كله بواجباته ومستحباته ، والنصيحة لكتابه يراد بها

الإيمان بما فيه وجعله منهجاً للحياة ومنارة للسلوك ، والوقوف عند أوامره ونواهيه ، وتفهم وإدراك ما فيه والنصيحة لرسوله يراد بها العمل بسنته وإتباع هدايته والتمسك بطاعته وتوقيره ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة أتباعه والنصيحة لأئمة المسلمين يراد بها معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم به وتوجيهم برفق ولطف

والنصيحة لعامة المسلمين يراد بها إرشادهم إلى مصالحهم وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم وستر عوراتهم ونصرهم على أعدائهم وسد حاجاتهم ، أنظر شرح الأربعين النووية لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، صحيح مسلم ، ج7 حديث 55 ( في الإيمان) .

عن إرادة الخير للمنصوح له

فالدعاة والمصلحون مسئوليتهم تقتضى القيام بواجب الدعوة وتبليغها للناس في الداخل والخارج ، وتقتضى رد الأمور الفاسدة وبيان بطلان فسادها لحديث ( لأن يهدى الله على يدك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم ) وفي رواية ( خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت .)

**ثالثاً حاجة الناس إلى الدعوة وأهدافها :**

(1) لقد خلق الله الإنسان وميزه على سائر خلقه لقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ الإسراء 70 فلقد كرم الله الإنسان بالفكر وخيره بالعقل ليميز بين الحسن والقبيح ويفرق بين الحق والباطل ، ولكن العقول البشرية وحدها لاتستقل بادراك المصالح الدنيوية فضلاً عن الأخروية ولاتهتدى وحدها إلى الخير من الشر ولا المعروف من المنكر

لذلك اشتدت حاجة الناس إلى المصلحين والدعاة الناصحين الذين يعلمونهم دين الله من أجل سعادتهم في الدارين

(ب) ظهور الفساد في البر والبحر وفي جميع مجالات الحياة يقتضى وجود دعوة سماوية تسدد حياة الناس وتصوب أوضاعهم لقوله تعالى ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ الروم [41] .

فالآية تشير إلى ظهور البلايا بسبب معاصي الناس وذنوبهم فهم في حاجة إلى من ينقذهم من ذلك

(ج) فساد الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والسياسية حيث استبدلت شريعة الله بالشرائع الوضعية في أغلب بلاد المسلمين عامة وظهرت الرذائل بين

الناس ، فالكذب والنفاق والخداع والغش والاحتكار والتبرج والسفور والخمور والربا وقطيعة الأرحام وعقوق الوالدين أصبحت البديل للحياة حيث اختفت الفضائل التي أمرت الدعوة بها وفسدت أفكار الناس واعتقاداتهم قال تعالى ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ الزخرف (36- 37).

وقوله ﷺ :( إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء ، قيل ومن الغرباء ؟ قال الذين يصلحون ما أفسد الناس ، ويصلحونهم إذا فسد الناس )[1].

فمن يعش في زمن اختفت فيه الفضيلة وعمت فيه الرذيلة وأضحى القابض على دينه كالقابض على الجمر من شدة ما يعتصر قلبه من ألم على البشرية ، وخاصة في بلاد الإسلام ، يرى حاجة الناس إلى الدعوة ، حيث صدق ابن مسعود رضي الله عنه عندما قال :( يذهب الصالحون ويبقى أهل الريب ، من لايعرف معروفاً ولاينكر منكراً )[2]

**أهداف الدعوة :**

فبعد ما أشرنا إلي حاجة الناس إلى الدعوة فلابد لنا من الإشارة إلى أهداف الدعوة إجمالا لأن المعرفة بالدعوة وأهدافها شرط أساسي في نجاح الداعي وفوزه في دعوته إذ من السنن العامة والحكم المشهورة أن فاقد الشيء لايعطيه . . .فإلى بيان ذلك

(1) من أهداف الدعوة إلى الله تحقيق عقيدة التوحيد ، وتثبيت معاني الإيمان في النفوس ؛ لأن العقيدة هي الركن الأساسي المتين الذي يقام عليه صرح

---

([1]) سنن ابن ماجة ، ح2 ص1320 ، ط دار الفكر .

([2]) مجمع الزوائد ن ح7 ، ص280 .

الإسلام لقوله تعالى (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ) الكهف[11].

(2) إظهار شعائر الله واتباعها، كما جاءت لإرشاد المجتمع بنشر دعوة الخير ومحاربة الرذائل والمنكرات وتشجيع الفضائل والمبادرة إلى فعل الخير

(3) تحقيق وحدة الأمة الإسلامية وذلك بدعوة الدول لتطبيق شرع الله بكل الوسائل الحكمية وآداب الإسلام السامية حتى تكون السلطة خادمة للأمة وعاملة لمصلحتها مؤيدة لفرائض الإسلام غير مجاهرة بالعصيان

(4) إصلاح النفوس حتى يكون المسلم قوى الجسم متين الخلق، سليم العقيدة، صحيح العبادة

مجاهدا لنفسه منظماً لشؤونه، نافعاً لغيره

هذا باختصار إشارة إلى أهداف الدعوة لربطها بحاجة الناس إليها [□]

**طرق وأساليب الدعوة**

بعد الإشارة إلى تعريف الدعوة وحاجة الناس إليها وأهدافها يجدر بنا أن نشير إلى أهم الطرق والأساليب والوسائل الناجحة لإنجاح الدعوة ، وخاصة المواقف التي يجرى فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإلى بيان ذلك على سبيل المثال لا الحصر

**أولاً**: العرض السليم

من أهم الطرق والوسائل الناجحة لإنجاح الدعوة هو عرض الدعوة على المدعوين عرضاً سليماً من كل ما يحول دون تفهمها وقبولها والعرض السليم المقصود به هنا الحكمة لقوله تعالى ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ

---

([1]) أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية ،. د زياد محمود العاني ، ص175 وما بعدها .

وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ النحل[125].

فالآية تشير إلى أن تعرض الدعوة الإسلامية على أساس الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن وأن يتبع في ذلك ما يأتي

(1) مراعاة حالة المدعوين ، وعدم المساس بكرامة المدعو أو الإخلال بشرفه بين الناس حيث كتب الرسول ﷺ إلى هرقل ملك الروم فقال:( بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدي أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتيك الله أجرك مرتين .)[1]

(2)التدرج في عرض الدعوة وفروعها وتقديم الأهم فالأهم لحديث معاذ رضي الله عنه:( إنك تأتي قوماً أهل كتاب فأدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله عز وجلَ قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ،فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله أفترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلي فقرائهم )[2].

وفي إصلاح العقيدة مثلاً أن يدعى من يتوسل بالأنبياء والأولياء ويدعو غير الله وينذر ويذبح لغير الله فإن الحكمة في دعوته تقتضى أن يدعى أولاً لترك دعاء غير الله لقوله تعالى ﴿ وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا ﴾ الجن[18] ، فإن هو ترك ذلك طلب منه أن يخلص لله في عبادة الذبح والنذر وأن يتوسل إلى الله

---

([1]) أنظر رسائل الجزائري ( في مواضيع دينية وإصلاحية مختلفة ) أبوبكر الجزائرى ،ص 476 ، الطبعة الأولى 1398ه ، 1978

دار الفكر ، بيروت .

([2]) صحيح مسلم ،ج1 ن ص 50 ، ح 19 ، ( باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ) .

بإيمانه وصالح عمله ، لا بعباد الله من أنبياء وأولياء فيقدم في طرق وأساليب الدعوة وخاصة في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الأهم فالأهم والجلي على الخفي ، والمجمع عليه على المختلف فيه[1].

**ثانياً تنويع الخطط وتلوين الأسلوب في الدعوة**

تنويع الخطط وتلوين الأسلوب في الدعوة من ضروریاتها ومستلزماتها ، والمثال على ذلك نبي الله نوح عليه السلام بجعله تنويع الأسلوب من الأسس التي أقام عليها دعوته فما عرف طرقاً عرف أنه سبيل لهداية قومه إلا سلكه ، ولا وسيلة نافعة إلا طرقها ونجد كذلك سيدنا محمد ﷺ إنه ما ترك طريقاً ولا وسيلة تمكنه من إيصال الدعوة إلا سلكها ، فإنه كان يأتي مجامع قريش ويعرض عليهم دعوته ويلقى رسالة ربه ﷺ ..

**ثالثاً البيان الشافي والثبات على المبدأ في الدعوة**

البيان الشافي المتمثل في الموعظة الحسنة والثبات على مبدأ الدعوة المتمثل في الصبر علي الأذى من أهم الطرق في عرض الدعوة على الناس فكان ﷺ يوصي أصحابه بالثبات وحثهم عليه ، فكانوا يتحملون كل ألوان العذاب وصنوف الاضطهاد

فهذا كله حتى لا يظن الداعية أن طريقه دوماً محفوف بالأزهار والرياحين ولا أن دعوته كلها أفراح ومسرات ، وإنما عليه أن يوطن نفسه على ركوب الأخطار واقتحام المشاق ومجابهة الصعاب ، وليكن زاده في ذلك صلته بربه ، وإيمانه بنصر الله ، فالثبات على مبدأ الدعوة وإن كان صعباً فإن الداعية لا يجد عنه محيصاً متى ما أراد نجاح دعوته وبلوغ أهدافها في الحياة ؛ فمن لم

---

([1]) الرسائل ، المرجع السابق ، ص 179 .

يعط الثبات فقد حرم النصر

## المبحث الثالث

## حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

لا شك أن الإسلام يتجه دائماً وأبداً في جميع تشريعاته إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية الفاضلة ، والمقاصد الأخلاقية السامية توطيداً لنشر شريعته في حركة الحياة ، ومن هنا بنيت تشريعاته علي التناصح والترابط والتآلف والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى يتحرك المجتمع البشرى في أدوار حياته على منهاج يرضى الله ورسوله وذلك عن طريق الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والمناصحة والتواصي بالحق والصبر لقوله تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران [104] .

فهذه بعض التوجيهات التي تهدف إلى توضيح نهج الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وترسم الأسلوب الأمثل الذي يسلكه الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر حتى تقبله النفوس بحب وانشراح فلا إكراه في الدين ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه

**أولاً: تعريف المعروف في اللغة والاصطلاح الشرعي**

**تعريف المعروف في اللغة**

يدور معنى المعروف في اللغة غالباً على ما تعارف عليه الناس وعلموه ولم

ينكروه ويقال هذا أمر معروف أي أن النفس تألفه وتسكن إليه وجاء في القاموس عرفه ، يعرفه ، معرفة وعرفاناً ، عرِفه بالكسر وعرفاناً بكسرتين مع تشديد الفاء – علمه ، والمعروف ضد المنكر[1].

وقيل العرف هو ما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم والمعروف ضد المنكر [1]، لقوله تعالى ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ الأعراف[199].

وقيل إن المعروف هو ما تعارف عليه الناس وألفته النفوس من الخير واطمانت.إليه وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الخلق وهو من الصفات الغالبة ، بمعنى أنه معروف بين الناس إذا رأوه لاينكرونه

**تعريف المعروف في الاصطلاح الشرعي**

المعروف هو كل قول أو فعل ينبغي قوله أو فعله طبقاً لنصوص الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة وروحها ، كالتخلق بالأخلاق الفاضلة ، والعفو عند المقدرة ، والإصلاح بين المتخاصمين ، وإيثار الآخرة على الدنيا والإحسان إلى الفقراء والمساكين ، ونصرة المظلوم ، والتسوية بين الخصوم في الحكم والدعوة إلى الشورى والخضوع لرأى الجماعة وإلى غير ذلك[2].

المعروف هو كل ما يعرفه الشرع ويأمر به ويمدحه ويثنى على أهله ، ويدخل

---

([1]) أنظر القاموس المحيط ، الفيروز أبادي ، ح 3 ، ص 251 ، وما بعدها .

([2]) أنظر لسان العرب ، لابن منظور ، ح 2 ، ص 747 ( مادة عرف ) .

([3]) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القاد ر عودة، ج 1، ص 492 الطبعة الحادية عشر، 1412ه، 1992م، مؤسسة الرسالة

في جميع الطاعات وفي مقدمتها توحيد الله عز وجلَ والإيمان به [1].

وأصل المعروف هو كل ما كان معروفاً فعله جميلاً مستحسناً غير مستقبح في أهل الإيمان بالله ، وإنما سميت طاعة الله معروفاً لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولايستنكرون فعله

والمعروف شرعاً هو ما عرف من دين الله تعالى من أفعال حسنة مفروضة كانت أو مسنونة أو مستحبة[2].

## ثانياً تعريف المنكر في اللغة والاصطلاح الشرعي

### تعريف المنكر في اللغة

يدور معنى المنكر في اللغة غالباً على ما جهله الناس واستنكروه وجحدوه والمنكر واحد المناكير ، والنكير والإنكار تغير المنكر ، والنكرة هو المنكر[3] ، ومنه قوله تعالى ﴿ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا ﴾ الكهف [74] .

وجاء في القاموس المحيط النكرة بالضم وبضمتين المنكر كالنكرا ، والأمر الشديد ، والنكرة خلاف المعرفة ، وتناكر تجاهل ، ونكر فلان الأمر نكر ، ونكرا ونكورا بضمها ونكيرا وأنكره واستنكره ، وتناكره جهله ، ويقال نكر الشيء وأنكره لم يقبله ولم يعترف به لسانه ، والمنكر ضد المعروف فهو ما تنكره النفوس وينكره الشرع محرماً كان أو

---

([1]) أنظر حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، د.حمد بن ناصر عبد الرحم ن ، ص 11 ، ط الأولى 1417ه ، 1997م ، مركز الدراسات والإعلام ، دار اشبيا ' الرياض ، السعودية .

([2]) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ( أصوله وضوابطه وآدابه ) خالد بن عثمان السبت ، ص 25 ، سلسلة تصدر من المنتدى الإسلامي

([3]) أنظر مختار الصحاح ، الرازي ، ص 679 .

مكروهاً أو ماعرف قبحه نقلاً وعقلاً[1]

**تعريف المنكر في الاصطلاح الشرعي**

المنكر هو كل ما ينكره الشرع وينهى عنه ويذمه ويذم أهله ويدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع وفي مقدمتها الشرك بالله عز وجلّ وإنكار وحدانيته أو ربوبيته ' أو أسمائه ، أو صفاته أو المنكر هو كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو تتوقف في استباحته واستحسانه العقول ، فتحكم الشريعة بقبحه[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :( وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهى ، والأمر الذي بعث الله به رسوله ﷺ هو الأمر بالمعروف ، والنهى الذي بعثه به هو النهى عن المنكر )[3].

أو المنكر هو كل معصية حرمتها الشريعة سواء وقعت من مكلف أو غير مكلف أو هو كل محذور الوقوع في الشرع ، لأن المنكر أعم من المعصية[4]

---

([1]) القاموس المحيط ، الفيروز أيادي ، ج 2 ، ص 208 ،وما بعده ا ، لسان العرب ن لابن منظور ( مادة نكر ) 3 ص 716 .

([2]) انظر التعريفات ، للجرجاني ، تحقيق عبد الرحم ن عميره ، ص 290 ، أنظر حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر د.حمد بن

ناصر عبد الرحمن العمار ، ص 12 .

([3]) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم ، ج 28 ، ص 65 ( وقال أيضاً وتحريم الخبائث مما

يندرج في معنى النهى عن المنكر ، كما أن إحلال الطيبات تندرج في الأمر بالمعروف لأن تحريم الطيبات مما نهى الله عنه )

المرجع السابق ، ص 122 وما بعدها .

([4]) التشريع الجنائي الإسلامي ، عبد القادر عودة ، ج 1 ص 492 .

**وقفة مع التعريفات السابقة للمعروف والمنكر**

إذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقترن به النهى عن المنكر فيكون متضمناً للنهى عن المنكر ، لأن ترك المنهيات من المعروف ، حيث لايتم فعل الخير إلا بترك الشر ومثاله قوله تعالى ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ النساء (114)، فهنا الأمر بالمعروف يتضمن النهى عن المنكر

وكذلك إذا أطلق النهى عن المنكر من غير أن يقترن به الأمر بالمعروف فإن الأمر بالمعروف يتضمن ذلك النهى لأن ترك المعروف من المنكر ولايتم ترك الشر إلا بفعل الخير ومثاله قوله تعالى ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ﴾ الأعراف(165)، لأن نهيهم عن السوء يتضمن أمرهم بالخير

أما إذا اقترن احدهما بالآخر ، فيفسر المعروف بفعل الأمر والمنكر بترك النواهي ومثاله قوله تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة (71).

ويتضح من هذه التعريفات أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يكون مقصوراً على المأمور والمنهي الشرعيين ، لأن ما استحسنه الناس بأذواقهم وأعرافهم وعقولهم أو ما استقبحوه في شيء ولم يرد الآمر به أو النهى عنه من قبل الشارع فلا يكون داخلاً في موضوع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

فعليه يكون طريق الحكم على الفعل بأنه منكر أو معروف هو ورود ذلك في الكتاب والسنة أو كونه متعارفاً عليه في مجتمع الصحابة

**فضل ومشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الأمر العظيم في الدين ، وعليه مدار الدعوة إلي الله وهو المهمة التي ابتعث الله لها النبيين أجمعين ، أكدت فرضيته في مواضع من كتاب الله ، وبينه الرسول صلي الله عليه وسلم في أخبار متواترة عنه مما جعل الأمة كلها تتفق على وجوبه

فإلى بيان فضله ووجوب مشروعيته في القرآن والسنة النبوية والآثار

**أولا :الأدلة على فضل وجوب مشروعية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في القرآن الكريم**

قال تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران (104)، ففي الآية بيان الإيجاب ( ولتكن ) أمر وظاهر الإيجاب وكذلك الفلاح

وقال تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ آل عمران(110) ، هذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذ تبين أنه به كانوا خير امة

وقال تعالى ﴿ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ آل عمران (113- 114) ، الصلاح لم يكن بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف

وقال تعالى ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ النساء(114) ،

الإصلاح نهى عن البغي وإعادة إلى الطاعة ، فهو النهى عن المنكر

وقوله تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ الأعراف(157).

وقوله تعالى ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ الأعراف(165). فتبين أنهم استفادوا النجاة بالنهى عن السوء

وقال تعالى ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة (71)، فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فالذي يهجره خارج عن هؤلاء

وقال تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ الحج (41)، فقرن ذلك بالصلاة في نعت الصالحين والمؤمنين ( وتعاونوا على البر والتقوى.)

وقال تعالى ﴿ يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ لقمان(17).

وقال تعالى ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ المائدة (78- 79)، فهذا غاية التشديد إذ علل استحقاقهم للعنة بتركهم النهى عن المنكر

**ثانيا أدلة فضل مشروعية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في السنة النبوية:**

وكما وقف القرآن الكريم تلك المواقف الحاسمة في قضايا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فنجد السنة النبوية تقف نفس الموقف فإلى بيان ذلك

روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها ( يا أيها الناس أنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ۚ ﴾المائدة[105] ، وأنا سمعنا النبي ﷺ يقول:( ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لايغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب )

وفي رواية:( وأنى سمعت رسول الله ﷺ قال:( لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم .)

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:( والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ، فتدعونه فلا يستجاب لكم)[□] .

وجاء في الأثر من قول أبي الدرداء رضي الله عنه :( لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ويدعو الله عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتستنصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم )[□].

وسأل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الأحياء فقال:( الذي لاينكر بيده ولا

---

([1]) أنظر صحيح سنن ابن ماجة ، ج2 ص 367 وما بعدها ، رقم 4005 ، سنن أبي داؤد ،ج 3 ص 818 ، خ رقم 4339 ، الفتح الرباني ، احمد عبد الرحمن البنا ، ج 19 ص 17 وما بعدها ، دار الشهاب القاهرة .

([2]) مسند الإمام احمد ، ح4 ص 391 ، ح رقم 19505 .

بلسانه ولا بقلبه )[1]

بعد عرض هذه الآيات والأحاديث تبين لك أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو مدار رسالة الرسل التي بعثوا من أجلها فهم يدعون إلى كل خير ويحذرون من كل شر ، فهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ووجوب مشروعيته على كل مسلم استطاع إلى ذلك سبيلا[2].

## الفصل الثاني

## أركان وشروط وحكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

### أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أركان يقوم عليها ولكل ركن شروط تذكر فيما بعد إن شاء الله

### المبحث الأول

### أركان وشروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

**الأركان:**

(1) الآمر بالمعروف والناهي عن المنكّر وهو المحتسب[3] والمراد بالمحتسب

---

([1]) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، عبد القاد ر الشيخ إدريس ، ص 26 ، الدار السودانية للكتب ، الخرطوم ، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، تأليف الإمام الغزالي ، تحقيق سيد إبراهيم ، ص14 ، ط دار الحديث

([2]) المرجع السابق ، ص 14 ، تنبيه الغافلين ، ص22 .

([3]) هناك حديث عن الفرق بين الآمر بالمعروف والناهي المنصوب لهذا المنصب وهذا داخل في باب الحسبة ، وبين المتطوع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم وجوبه في باب الحسبة أنظر الماوردى ' أنظر الأحكام السلطانية ( الحسبة ) سلسلة تصدر عن مجلة البيان ، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، أصوله وضوابطه وآدابه ، ص 164 ، خالد بن عثمان السبت ، المنتدى

هو من يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سواء نصب لذلك أم لا حيث الشائع عند الفقهاء إطلاقه على المنصوب لهذا الأمر خاصة أما غيره فيطلقون عليه المتطوع فمرادنا هنا الأمرين

(2) المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكّر وهو المحتسب عليّه أي هو تارك المعروف وفاعل.المنكر والمراد بالمحتسب عليه، هو كل من يؤمر بمعروف أو نهى عن منكر أي إنسان يباشر أي فعل يشرع فيه الاحتساب

(3) المأمور فيه ، والمنهي فيه "وهو المحتسب فيّه أو هو ما فيه الحسبة والحسبة هي :( الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله ) والمراد بالمحتسب فيه هو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد [1].

(4) نفس الأمر ونفس النهي وهو نفس الاحتساب وهو نفس القيام بالحسبة أي هو فعل المحتسب ومباشرته للاحتساب[2].

**شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**

---

الإسلامي ، لندن أولى 1415ه ،1995م ، الأحكام السلطانية ، لأبى يعلى الحنبلي ، صححه محمد حامد الفقهي ص 284 ، ط دار الكتب العالمية 1412ه ،2000م ، بيروت لبنان .

([1]) المراد بكونه منكراً، أي أعم من المعصية، والمراد بكونه موجوداً في الحال، أي أن لا يكون مضي فعله في الزمن الماضي، فإن هذا فيه التذكير والنصح، والمراد بكونه ظاهراً للمحتسب الظهور المراد به الانكشاف بالرؤية أو السماع أو النقل الموثوق الذي يقوم مقامها،

. أنظر إحياء علوم الدين ، الإمام أبي حامد الغزالي ، تحقيق سيد إبراهيم ح 2 ص 486 ، دار الحديث ، ط الأولى 1412ه ، 1992م ،كتاب البيان ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، خالد ، ص322 ، مرجع سابق .

([2]) مختصر منهاج القاصدين ، الإمام أحمد بن محمد المقدسي ، تحقيق زهير الشاويش ، ص 132 وما بعدها ، المكتب الإسلامي

ليس للأمر بالمعروف شروطاً ولا أوقاتاً ، لأن الأمر بالمعروف نصيحة وهداية وتعليم ، وكل ذلك جائز في أي وقت وفي كل مناسبة بشرط أن يكون الآمر عالماً بأن هذا معروف يأمر به

أما النهي عن المنكر وتغييره فله شروط خاصة يجب توافرها لجواز النهي أو تغييره وأيضاً أن يكون عالماً بأن هذا منكر ينهي عنه وهذه هي الشروط

**الشرط الأول:**

وجود المنكر ويشترط في المنكر أن يكون معلوماً دون حاجة للاجتهاد والمنكر هو كل معصية حرمتها الشريعة الإسلامية أو هو كل ما كان محذور الوقوع في الشرع ، ويستوي أن يكون فاعل المنكر مكلفاً أو غير مكلف ومثاله من رأي صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه

**الشرط الثاني:**

أن يكون المنكر موجوداً في الحال . [1] أي أن يكون المنكر حالاً بمعنى أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشراً لها وقت النهي أو التغيير مثل شربه للخمر أو الخلوة بالأجنبية

**الشرط الثالث:**

أن يكون المنكر ظاهراً دون تجسس أو تفتيش ، لأن الله حرم التجسس في قوله { ولا تجسسو ا } الحجرات .[12] .ولأن البيوت حرمة وللأشخاص حرمة لا يجوز انتهاكها قبل أن تظهر المعصية حيث نهي

---

([1]) فإذا فرغ صاحب المعصية منها فالمجال هنا للعقاب علي المعصية والعقاب من حق السلطات العامة لا الأفراد أنظر التشريع الجنائي ، عبد القادر عودة ج1 ص502 .

الرسول صلي اللّه عليه وسلم عن تتبع العورات للناس فقال لمعاوية :( إنك إن تتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم ) ، وقد استقر الأمر في الشريعة على هذا من أول يوم

**الشرط الرابع :**

دفع المنكر بأيسر ما يندفع به ( أي لا يتحول المنكر إذا نهي عنه إلى منكر أعظم منه ) فدفع المنكر بما يندفع به يقتضي أن تختلف وسائل [1] دفع المنكر باختلاف نوع المنكر واختلاف حال فاعله لأن ما يصلح لدفع منكر لا يصلح لدفع منكر آخر

مثال لو رأينا شخصاً يشرب الدخان ، فشرب الدخان حرام لاشك ومنكر يجب إنكاره ولكننا إذا أنكرنا عليه تحول إلى شرب الخمر فهنا نتركه على منكره الأول لأنه أهون للقاعدة أن ارتكاب أهون المفسدين واجب إذا كان لابد من ارتكاب العليا لقوله تعالى ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ ﴾ الأنعام[108].

فسب آلهة المشركين من الأمور المطلوبة شرعاً ولكنه إذا كان يؤدى إلى شيء أعظم منه نكراً فإنه نهي عنه

فمن هنا نأخذ إنه إذا كان نهي الإنسان عن منكر ما يوقع الناس فيما هو أنكر منه وأعظم فإن الواجب الصمت حتى يأتي الوقت الذي يتمكن فيه من النهي عن المنكر ويتحول إلي معروف

---

(1) قد حصر بعض الفقهاء وسائل دفع المنكر في سبع وسائل وهى ( التعريف ، والنهي بالنصح ، والوعظ ، والتضييق ،والتغيير باليد ، والتهديد بالضرب ، والقتل ، وإيقاع الضرر ، والقتل ، والاستعانة بالغير ) التشريع الجنائي ج1 ص505 ، عبد القادر عودة .

وذلك ما فعله شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله مع التتار حينما مر بهم وهم يشربون الخمر فسكت ولم ينهاهم وقال له .صاحبه لماذا لم تنه عن هذا المنكر.؟ فقال أن نهيناهم عن هذا لذهبوا لأعظم منه يفسدون نساء المسلمين بالزنا ويستبيحون أموالهم وربما يقتلونهم، وشرب الخمر أهون، وهذا من فقهه رحمه الله ورضي عنه بأن الإنسان إذا كان يخشى أن يرد المنكر ويتحول إلي أنكر منه فإن الواجب الصمت[1].

## المبحث الثاني

## حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

من المتفق عليه بين الفقهاء أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ليس حقاً للأفراد يأتونه أن شاءوا ويتركونه إذا شاءوا وإنما هو واجب علي الأفراد وليس لهم أن يتخلوا عن أدائه وقد دلت الآيات[2]، والأخبار علي تأكيد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتقوم الجماعة علي الخير، وينشأ الإفراد علي الفضائل، وتقل المعاصي والجرائم فالحكومات تأمر وتنهى عن المنكر، والجماعات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر والأفراد يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر حتى يستقر أمر الخير والمعروف بين الجماعة، ويزال المنكر والفساد بتعاون الصغير والكبير والحاكم والمحكوم

وقد اعتبر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الأمر

---

([1]) انظر منهج ابن عثيمين في الدعوة إلي الله ، جمع وترتيب أيمن الصاوي، ص 133، مكتبة بن عباس

([2]) الآيات التي ذكرت كدليل علي واجب مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكذلك الأخبار، ص 22- 24 من المبحث

بالمعروف والنهي عن المنكر شرط رئيسي في الانتماء إلى صفوف الأمة الإسلامية لقوله تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ آل عمران 110 ثم قال:( يا أيها الناس ، من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها )[1].

وقال أبو بكر الجصاص أكد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع من كتابه الكريم ، وبينه رسول الله ﷺ في أخباره المتواترة وأجمع السلف وفقهاء الأمصار رحمهم الله على وجوبه[2] .

وقال الشوكاني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم واجبات الشريعة وأصل عظيم من أصولها ، وركن مشيد من أركانها وبها يكمل نظامها[3] .

والفقهاء وإن كانوا اتفقوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا أنهم اختلفوا في تحديد هذا الواجب وصفة الوجوب

ومدار الخلاف مبنى على فهم النصوص الشرعية الواردة في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ في شأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإلى بيان ذلك

**القول الأول**

---

([1]) أنظر فتح القدير ، محمد بن على الشوكان ، ج1403 ، 1983م .

([2]) أحكام القرآن للجصاص ، ج 2 ص486 ، أنظر حقيقة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأركانه ومجالاته ،د.حمد بن ناصر بن عبد الرحم ن العمار ، ص 29 ، ط الأولى 1417ه ، 1997م ، مركز الدراسات والإعلام ، دار اشبيليا ، الرياض

([3]) فتح القدير ، الشوكانى ،ج1 ص369 ، مرجع سابق

قال فريق من العلماء وهم جمهرة [1] الفقهاء – أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية كالجهاد ، فهو واجب حتم على كل مسلم ، ولكن هذا الواجب يسقط عن الفرد إذا أداه عنه غيره واستندوا على ذلك بالأدلة الآتية

(1) قال تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران 104 .

قالوا إن (من) من قوله تعالى ( منكم ) للتبعيض وهذا يدل على أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية حيث لم يقل كلكم كونوا آمرين بالمعروف فإذا قام به من يكفى سقط عن الباقين، واختص الفلاح بالقائمين المباشرين له

(2) واستدلوا بقوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ التوبة 122.

قالوا إن التفقه في دين الله فرض كفاية، لأن الله عز وجل طلب خروج طائفة من المؤمنين ولم يطلب خروج جميع المؤمنين للتفقه ولطلب العلم

---

([1]) جمهرة منهم ( الجصاص ، والماوردى ، وأبو يعلى الحنبلي ، والغزالي ، وابن النحاس ، وابن قدامه ) أنظر أحكام القرآن ، الجصاص ،ح 2 ص 29 .الأحكام السلطانية والولايات الديني ، تخريج وتعليق خالد عبد اللطي ف السبع ، ص 391 ، الأحكام السلطانية أبو يعلى الفراء ، تصحيح وتعليق محمد حامد المفتى ، ص284 ، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، الإمام الغزالي ، تخفيف سيد إبراهيم ، ص6 تنبيه لفاضلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين اعتنى به هيثم خليفة طعمي ، ص83 ، المكتبة العصرية 1424ه ، 2003 ، مختصر مناهج القاصدين ، ابن قدامه المقدس ، تحقيق زهير الشاويش ، ص 13 ، المكتب الإسلامي .

(3) واستدلوا بقوله تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ الحج 41 .

قالوا ليس كل الناس مكنوا في الأرض، وهو معين علي الكفاية على من مكنه الله في الأرض[1].

(4) استدلوا من المعقول بأنه إذا لم يكن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية [2] لم يسقط إذا قام به البعض ولكنه فرض كفاية لذا سقط عن الباقين إذا قام به البعض مثل الجهاد وغسل الموتى وتكفينهم والصلاة عليهم

ولأن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، القائم والمؤدى لفرض الكفاية له ميزةً على القائم بفرض العين، فهو أن القائم بفرض العين اسقط الحرج عن نفسه فقط، والقائم بفرض الكفاية اسقط الحرج عن نفسه وعن المسلمين وفرض العين إذا ترك اختص صاحبه بالإثم، وفرض الكفاية إذا ترك أثم الجميع[3]

**القول الثاني**

---

([1]) أنظر الجامع لأحكام القرآن ، القطبي ، ج 4 ص 165 .

([2]) فإن تحقق فرض الكفاية ، يتحقق القيام به ، وإلا يبقى جميع المسلمين ملزمين بهذا التكليف وعلى كل مسلم أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر في الأشياء التي يستوي فيها العالم والجاهل مثل معرفة الزنا ، وشرب الخمر والربا والغيبة والكذب ، ولمعرفة وجوب الصلاة والزكاة والحج وغيرها مما عم العلم به وشاع به أفراد الأمة سواء نقص الذكرى أم لم تنفع .

([3]) انظر حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د.حمد بن ناصر، ص 44، وما بعده ا، تنبيه الغافلين لابن النحاص ص 25ومابعدها

يري مجموعة من العلماء ( منهم ابن كثير، وابن حزم، محمد أبو زهر ة ) [1] أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين واستدلوا بالآتي

(1) قوله تعالي: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾آل عمران 104.

**وجه الاستدلال**

قالوا إن ( من ) في قوله تعالي ( منكم) للتبيين وليست للتبعيض، ومعني الآية . . . كلكم أمة تدعون ألي الخير وتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر كما في قوله تعالي ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ الحج30 .

وقالوا إن الآية الكريمة أكدت أن الفلاح مختص بأولئك المتصفين بالصفات المذكورة في الآية من الدعوة إلي الخير ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وحيث إن الحصول علي الفلاح واجب عيني كذلك الاتصاف بتلك الصفات واجب عينياً ، لأن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب

(2) واستدلوا بقوله تعالي ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ آل عمران 110.

**وجه الاستدلال** قالوا لقد جعل الله عز وجل خيرية هذه الأمة والتي من شروط الانتماء إليها الاتصاف بهذه الصفات الثلاث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و الإيمان بالله عز وجل.

حيث إن الانتماء إلى هذه الأمة واجب عيني لقوله تعالي ( ومن أحسن قولاً ممن

---

([1]) تفسير القرآن الكريم لابن كثير، ج 1 ص 368، دار الحديث، القاهرة، 1414ه ، 1994، م المحلي لابن حزم، ص 505، الدعوة إلي الإسلام، محمد ابوزهرة ص 42.

دعا إلي الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين)[1] فصلت 33، فالاتصاف بالصفات السابقة يكون واجباً عينياً ، لان ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (3) واستدلوا من الأثر باعتبار الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه شرط الله في الانتماء إلي صفوف هذه الأمة بعد أن قرأ الآية[2] السابقة ثم قال (يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها )

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علي من دعا الناس إلى الباقيات الصالحات ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ النمل 19.

فمن خلال الدراسة لموضوع فقه الدعوة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووفق ما وفقني الله إليه ويسر لي من مراجع أجد نفسي قد توصلت إلى النتائج التالية.

(1) أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب وثابت بالكتاب والسنة وهو من أعظم[3] واجبات الشريعة وأصل عظيم من أصولها

(2) أن الأمة التي تترك فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تعرض نفسها إلي عقاب عام من الله تعالي لحديث:( إن النبي صلي الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن

---

([1]) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج 4 ص 574.

([2]) الآية السابقة لقوله تعالي( كنتم خير أمه أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) لآل عمران 110 انظر التشريع الجنائي، عبد القادر عودة، ج 1 ص 493.

([3]) شرح الأربعين النووية لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ص 364، ط دار الإيمان ، الترغيب والترهيب ، ج 3 ص 223خ

يبعث عليكم عقابا عنده .)[1] ولحديث:( إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه)[2]

(3)إن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من نتائجه عدم استجابة الدعاء ويعرض الأمة إلى الهلاك والعذاب المؤلم لحديث عائشة رضي الله عنها :( قالت سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم ويقول يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول أمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسألونني فلا أعطيكم وتنصروني فلا أنصركم)[3]

وفي الختام أسأل الله سبحانه وتعالي بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يوفقنا إلى هداه، وأن يجعلنا ممن يقتفون هدي سلفنا الصالح، وأن يهدينا إلى فقه ديننا والتمسك بشريعتنا. وصلي الله على سيدنا محمد نبي الخيرات وعلى آله وأصحابه البررة.الثقات

---

([1]) الفتح الرباني مع مختصر بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني.( ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف احمد عبد الرحمن البني، ح 19، ص 171، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) دار الشهاب، القاهرة.

([2]) نفس المرجع ، ح 19 ص 171.

([3]) المرجع السابق، ح 19 ص 171 ، ابن ماجه ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ح 2 ح 4004 بلفظ ( يا أيها الناس إن الله يقول لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر قبل إن تدعوا فلا يستجاب لكم.)

## فهرس المصادر والمراجع

**القرآن الكريم**

**أولا التفسير**

(1) تفسير القرآن العظيم – لابن كثير ، مكتبة المعارف بالرياض ، دار القلم – بيروت

(2) فتح القدير – محمد على الشوكانى دار الفكر – بيروت 1403ه- 1983م

(3) حاشية الصاوي مع تفسير الجلاليين – شرح الشيخ احمد الصاوي – مع كتاب لباب القول في أسباب النزول للسيوطي – 1405ه – 1988م

**ثانياً الحديث**

(1) صحيح مسلم – تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى – دار إحياء الكتب العربية

(2) الفتح الرباني لترتيب مسند الأمام أحمد بن حنبل الشيبانى – أحمد عبد الرحمن دار الشهاب – القاهرة

**ثالثاً الفقه وأصوله**

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين – ابن قيم الجو زي ه – مكتبة الكليات الأزهرية

(2) الأحكام السلطانية – أبى يعلى الفراء الحنبلي صححه محمد حامد الفقى – دار الكتب العالمية

(3) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي – محمد بن الحسن الحجوى الثعالبي – المكتبة العالمية – المدينة المنورة – صاحبها محمد بن سلطان

(4) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين – ابن قيم الجو زي ه – تعليق محمد حامد الفقى – مكتبة الصف

(5) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أعمال الجاهلين – لابن النحاس – اعتنى به هيثم خليفة طعيمة المكتبة العصرية – بيروت .

(6) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر – لأبى بكر أحمد بن حمد بن هلال – تحقيق عبد القادر أحمد عطا – دار الكتب العالمية – بيروت – لبنان

(7) التشريع الجنائي الإسلامي – عبد القادر عودة – مؤسسة الرسالة

(8) القاموس المحيط – الفيروز أبادي – ط دار إحياء التراث العربي

(9) مختار الصحاح – الرازي – ط دار الكتاب العربي – 1967م